

بحار الأنوار

[394] 4 - ثو: ماجيلويه، عن عمه، عن البرقي، عن محمد بن علي، عن يونس ابن يعقوب،
عن عبد الاعلى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما اجتمع أربعة قط على أمر واحد فدعوا إلا
تفرقوا عن إجابة (1). 5 - من خط الشهيد قدس سره: عن أبي زهير قال: خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه واله ذات ليلة فأتينا على رجل قد ألح في المسألة فوقف النبي صلى الله عليه
واله ليسمع منه، فقال صلى الله عليه وآله: أوجب أن يختم فقال رجل من القوم: بأي شيء يختم
؟ فقال: بآمين إذا ختم بآمين فقد اوجب، فانصرف الرجل الذي سأل النبي صلى الله عليه واله
فأتى الرجل فقال له: اختم يا فلان بآمين وأبشر. 6 - دعوات الراوندي: كان الصادق عليه
السلام إذا حز به (2) أمر جمع النساء والصبيان ثم دعا وأمنوا. وقال النبي صلى الله عليه
واله: لا يجتمع أربعون رجلاً في أمر واحد إلا استجاب الله تعالى لهم، حتى لو دعوا على جبل
لازالوه، (1) ثواب الاعمال ص 146. (2) يقال:
حزبه الامر: أي دهاه وأعياه علاجه